وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعـة محمد بوضياف– المسيلة
كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة التخرج ضمن متطلبات الحصول على شهادة
ليسانس في العلوم الاقتصادية

التحفيز الضريبي و دوره في تشجيع الاستثمار المحلي

دراسة حالة:(مطاحن الحضنة – المسيلة)

– من إعداد الطلبة :
– خنوف راوية
– خميس فضيلة
– حرايز آمنة
– ثامر شيماء

إشراف الدكتور:
– بوبعاية حسان

السنة الجامعية:2016/2015

إهداء

نهدي ثمرة جهدنا إلى من قال فيهما المولى عز وجل:

"وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا "

إلى من قال فيها المصطفى صلى الله عليه وسلم :

"الجنة تحت أقدام الأمهات "

إلى التي علمتنا أن الحياة نجاح وأن

النجاح إرادة الوالدة الكريمة

إلى من تعب لأجلنا وأنار لنا طريق العلم الوالد العزيز

إلى الأحبة إخوتي و إخواني و كل الأصدقاء

رعاهم الله و وفقهم لكل خير.

إلى كل حامل علم ودارس معرفة.

كلمة شكر و تقدير

الحمد و الشكر أولاً للعليّ القدير الذي منّ علينا بالفهم و الصّحة لإتمام هذا العمل

كما نتقدم بشكر خاص و جزيل إلى الدكتور **بوبعاية حسان** على توجيهاته الجمّة و تفضله الإشراف على هذا الموضوع .

و لا ننسى فضل جميع الأساتذة الذين قاموا بتأطيرينا خلال فترة دراسة سنوات الليسانس و فضل كل من السيد **ساسي محي الدين** الذي لم يبخل يوما في مد يد المساعدة لإنجاز هذا البحث و نتقدم بشكرنا العميق للأساتذة قسم العلوم الاقتصادية.

كما نشكر كل من قدّم لنا الدعم ماديا أو معنويا من قريب أو من بعيد.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

مقدمة عامة :

تهدف السياسات الاقتصادية إلى تحقيق التنمية والرقي الاقتصادي ولبلوغ هاته الغاية يجب أن تتوفر كل الإمكانيات المادية والبشرية ، وان تستخدم وتسير بطريقة عقلانية وسليمة من خلال استغلال كل الطاقات الكامنة والفرص المتاحة ، كما يتعين على السلطات العمومية إزالة كل العراقيل التي تعترض هذه التنمية ، كصعوبة الحصول على المصادر المالية اللازمة لتمويل الاستثمارات وسوء توظيف الموارد الموجودة ، فهي مطالبة باستغلال كل المنافذ لجلب رؤوس الأموال لتدعيم السياسة الاقتصادية التي تشتمل على مجموعة من السياسات ، كالسياسة المالية ، السياسة النقدية والائتمانية وسياسة الصرف ولسياسة التجارية ، ومن بين أهم هذه السياسات تحتل السياسة المالية مكانة هامة لأنها تستطيع أن تقوم بالدور الأعظم في تحقيق الأهداف المتعددة التي ينشدها الاقتصاد الوطني ، وذالك بفضل أدواتها المتعددة التي تعد من أهم أدوات الإدارة الاقتصادية في تحقيق التنمية الاقتصادية والقضاء على المشاكل التي تعيق الاستقرار الاقتصادي.

من هنا يتم طرح مفهوم التحفيز الجبائي الذي يدخل ضمن عناصر التسيير الجبائي ، فهو عبارة عن مجموعة من التحفيزات والإعفاءات التي تمنحها الدولة ضمن سياستها المالية للمؤسسات الاقتصادية من اجل تشجيع قطاعات معينة .

- **طرح إشكالية البحث :**

يمكن طرح الإشكالية الأساسية وهي :

فيما يكمن دور التحفيز الضريبي في تشجيع الاستثمار المحلي ؟ وعليه تم اختيار مؤسسة مطاحن الحضنة بالمسيلة والتي سنأخذها كحالة لدراستنا إذ سنقوم بتقديم أهم التحفيزات الجبائية الممنوحة لها وتقودنا هذه الإشكالية إلى طرح التساؤلات التالية :

- ما المقصود بالتحفيزات الضريبية ؟ وماهية أهم أهدافها ؟
- ما المقصود بالاستثمار المحلي ؟ وماهية أهم أهدافه ؟
- ما مدى تأثير النظام الجبائي في اتخاذ القرارات الاستثمارية داخل المؤسسة الاقتصادية ؟
- كيف يمكن للمؤسسة الاقتصادية ان تستفيد بشكل جيد من الامتيازات الجبائية المقدمة لها ؟

- **فرضيات البحث :**

للإجابة على التساؤلات السابقة يتم صياغة الفرضيات التالية :

- يساهم الاستثمار في تحقيق التنمية الاقتصادية
- تسمح التحفيزات الجبائية بتشجيع الاستثمارات
- المؤسسة الاقتصادية التي تحقق أرباحا توظف أرباحها في استثمارات جديدة وذلك بمعدلات ضريبية منخفضة

- **دوافع اختيار الموضوع :**

تود دوافع اختيار الموضوع إلى الأسباب التالية :

- الاهتمام بالمجال الجبائي
- باعتبار الموضوع يدخل في مجال التخصص
- الاطلاع على الدور الذي تلعبه التحفيزات الجبائية في تشجيع الاستثمارات وتحقيق التنمية الاقتصادية.
- الاستفادة من المعلومات الخاصة بالموضوع في الحياة المهنية مستقبلا

- **أهداف البحث :**

تعود أهداف البحث إلى :

- معرفة الإعفاءات والامتيازات الجبائية الممنوحة لتشجيع الاستثمار .
- إبراز دور التحفيزات الجبائية في تطوير الاستثمار.

- **أهمية البحث :**

يستمد هذا البحث أهميته من أهمية الموضوع الذي يعالجه وذالك بالنظر إلى فعالية النظام الجبائي في توفير المناخ المناسب للاستثمار ، وإتباع سياسة التحفيز الجبائي باعتبارها أداة توجه الاستثمار وترقيه .

- **منهج البحث :**

منهج الدراسة سوف يكون وصفيا تحليليا إذ سنقوم بتحليل بعض المفاهيم حول الضريبة ومحيطها الاستثماري ، والنظام الضريبي وما يقدمه من امتيازات وتحفيزات جبائية وما مدى تأثيره على المؤسسات الاقتصادية والأجهزة المسؤولة عن تقديم هذه الامتيازات .

وكذالك استخدمنا منهج دراسة حالة في الجانب التطبيقي لمؤسسة مطاحن الحضنة بالمسيلة .

خطة الفصل الأول :

- **مقدمة الفصل الأول**
- **المبحث الأول : مفاهيم عامة حول التحفيز الضريبي**

- **المطلب الأول :** تعريف التحفيز الضريبي وأنواعه
- **المطلب الثاني :** أهداف التحفيز الضريبي
- **المطلب الثالث :** خصائص التحفيز الضريبي
- **المطلب الرابع :** الشروط المتحكمة والعوامل المؤثرة في سياسة التحفيز

- **المبحث الثاني : مفاهيم عامة حول الاستثمار المحلي**

- **المطلب الأول :** تعريف الاستثمار المحلي وأنواعه
- **المطلب الثاني :** أهداف الاستثمار المحلي ومصادر تمويله
- **المطلب الثالث :** محددات الاستثمار المحلي والعوامل المؤثرة فيه

- **المبحث الثالث : دور الضريبة في تحفيز الاستثمار المحلي**

- **المطلب الأول :** علاقة التحفيز الجبائي بالاستثمار المحلي
- **المطلب الثاني :** أهمية ودور التحفيزات الجبائية بتطوير الاستثمار المحلي
- **المطلب الثالث :**الامتيازات الجبائية المحفزة لقرار الاستثمار المحلي في المؤسسة الاقتصادية

- **خاتمة الفصل الأول**

مقدمة الفصل الأول :

إن قدرة الدولة على تجميع المصادر المالية لتنميتها تعتمد بشكل أساسي على مدى مهارتها في تطبيق السياسة المالية حاذقة تمكنها من اغتنام كل الفرص المتاحة للنهوض بالاقتصاد، لذلك فالضريبة بشكل عام تعتبر من بين أهم الإيرادات التي تعتمد عليها الدولة في تمويل استثماراتها من خلال تنشيط أو الحد من قطاع معين ، كما أن الضرائب تعتبر وسيلة متميزة من بين وسائل السياسة المالية للدولة لما تتمتع به من مرونة وحساسية والقدرة على التأثير على الواقع الاقتصادي والاجتماعي .

من اجل تحقيق التمنية الاقتصادية تلجا الدولة إلى مزايا ضريبية وتسهيلات وضمانات ذات طابع تحفيزي قصد التأثير على المستثمرين وتوجيه نشاطهم وفق الأهداف المسطرة ضمن السياسة التنموية المنتهجة .

من اجل الإلمام بالمفاهيم الأساسية المتعلقة بالتحفيز الضريبي للاستثمار المحلي سنتطرق في هذا الفصل إلى :

- **المبحث الأول : مفاهيم عامة حول التحفيز الضريبي**
- **المبحث الثاني : مفاهيم عامة حول الاستثمار المحلي**
- **المبحث الثالث : دور الضريبة في تحفيز الاستثمار المحلي**

المبحث الأول : مفاهيم عامة حول التحفيز الضريبي

المطلب الأول : تعريف التحفيز الضريبي وأنواعه

تعريف التحفيز الضريبي: التحفيز كمفهوم اقتصادي مصطلح حديث نسبيا يستعمل بصفة عامة للدلالة على الأساليب والطرق ذات الطابع ألإغرائي التي تتخذها السياسة الاقتصادية في نطاق التنمية للنهوض بقطاع معين .

وللتحفيز أنواع مختلفة ،يعتبر التحفيز الضريبي وهو جملة من الإجراءات والامتيازات ذات صبغة ضريبية تتخذها الدولة لفائدة فئة معينة من الأعوان الاقتصاديين لتوجيه نشاطهم بغرض ترقية قطاع أو منطقة جغرافية أو أي غرض أخر تمليه طبيعة السياسة الاقتصادية والاجتماعية المنتهجة[1].

أنواع الحوافز الضريبية [2]

1-**التحفيز على الاستثمار** : يعتبر الاستثمار الدعامة الرئيسية للاقتصاد الوطني فبناء اقتصاد قوي لا يتحقق إلا إذا استطاعت الدولة توظيف طاقتها البشرية والمادية بتوظيف امثل وتظهر الأهمية الاستثمارية بوضع برنامج حكومي يتضمن النقاط التالية :

* إعفاءات جبائية مؤقتة خاصة في بداية النشاط بالنسبة للمؤسسة
* تخفيض قيمة الأساس الخاضع للضريبة
* إمكانية خصم الضرائب المدفوعة عن الأرباح في حالة إعادة استثمارها
* منح امتيازات فيما يخص بعض الرسوم المتعلقة بالمعدات والتجهيزات اللازمة لعملية الإنتاج .

[1] محمد حمو ،منور أوسير ، جباية المؤسسات ،مكتبة الشركة الجزائرية بود واد ، الجزائر الطبعة السادسة ،2009 ص 215

[2] محمد بوتين ،المحاسبة العامة للمؤسسة ،ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر 1998، ص200

2-**التحفيز على التشغيل** : إن الهدف من وراء هذا البرنامج التحفيزي هو القضاء على مشكلة البطالة والحد من انتشارها ،فنجد أن الدولة الجزائرية وضعت امتيازات جبائية متعلقة بخلق مناصب شغل جديدة .

3- **التحفيز على التصدير** : إن الجزائر في حاجة خاصة إلى العملة الأجنبية لتغطية نفقات الاستيراد فهي تسعى لزيادة مستوى التصدير خارج المحروقات لتحقيق التوازن في ميزان المدفوعات ، فا الضرائب تدفع كلما اجتازت السلعة حدود دولة إلا أن الضرائب على الصادرات تختلف عنها في الواردات .

4-**التحفيز المالي** : ويتكون من التحفيز المالي المحصن والتحفيز المالي الوقائي

أ- **التحفيز المالي المحصن:** يكون هذا النوع من التحفيز بالنسبة للمشاريع التي تتوفر على مرودية اقتصادية واجتماعية عامة أي نقود منفقة على جميع مواطني تلك الدولة وتكون أقل ربحا للمستثمرين.

ب- **التحفيز المالي الوقائي** : وهذا النوع جاء لوقاية الاقتصاد الوطني في حالة التوفير الاقتصادي الناتج عن السياسة الاقتصادية المتبعة فمثلا حالة الضمان على التوظيف من طرف الدولة يؤدي إلى رفع سعر تكلفة اليد العاملة الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض الطلب على اليد العاملة فتتدخل الدولة بواسطة سياسة التحفيز الجبائي المالي الوقائي لتجنب مشكلة البطالة .

المطلب الثاني : أهداف التحفيز الضريبي

إن سياسة التحفيز التي تنتهجها الدولة تهدف من ورائها إلى:

- رفع المستوى الاقتصادي وتحقيق الرفاهية الاجتماعية
- تهيئة المناخ المناسب والمشجع من اجل تحقيق التنمية الشاملة

- هذه السياسة الاغرائية تؤدي إلى تراكم رؤوس الأموال وتؤمن للمشروع أو المؤسسة التمويل الذاتي عن طريق التخفيف من العبء الضريبي
- الاستفادة من الموفرات التي يمكن استعمالها في تطوير النشاط أو إنعاشه أو توسيعه
- توجيه المستثمر إلى المشاريع التي تخدم الخطط التنموية كون الخواص يسعون دوما إلى تحقيق المصلحة الشخصية بغض النضر عن الطرق والعوائق الناجمة من جراء ذالك لذا فا الدولة ترشدهم نحو:

- الاستثمار في المناطق المراد تنميتها والمشاريع التي تحقق تكاملا اقتصاديا والمسطرة في خطط التنمية .
- تكثيف المشاريع الإنتاجية وتشجيع المنتوج الوطني ليكون منافسا للمنتوج الأجنبي والعمل على تشجيع الصادرات من غير المحروقات[3] .

المطلب الثالث : خصائص التحفيز الضريبي [4]

1- **إجراء اختياري:** تتميز سياسة التحفيز الجبائي كونها إجراء اختياري لأنها تترك للأعوان الاقتصاديين حرية الخضوع لهذه الشروط والمقاييس المحددة من طرف الدولة وهذا مقابل الاستفادة من هذه الإجراءات دون إن يترتب عن ذالك أي جزاء.

2- **إجراء هادف:** إن الدولة بمنحها هذه الحوافز فهي تضحي بإيرادات ضريبية من اجل تحقيق الأهداف المسطرة وفق السياسة الاقتصادية المتبعة من طرفها ،ومن اجل ذالك لابد من تدعيم هذه التحفيزات بدراسات وافية وشاملة حول العناصر التالية :

- مدة صلاحية التحفيز
- دراسة تنبؤية للتغيرات المستقبلية

[3] محمد ياسين ستو ،احمد مفتاح ،التحفيز الجبائي وأثره على فرص الاستثمار للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية ، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الليسانس في علوم التسيير 2013/2012 ص33

[4] هاني عليلي ،اليزيد زيان ،التحفيزات الجبائية كأداة لتفعيل الاستثمار الجزائري ، مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس في علوم التسيير 2012/2011 ص 28

- تحديد مختلف الشروط التي يجب توفرها في المستفيد من التحفيز

3-**إجراء مقابلة :** التحفيز إجراء خاص وهو محكم ومدقق ،وموجه إلى فئة محدد من الأعوان الاقتصاديين ،يبين في مناطق معينة ولمدة معينة ،وعليه فلابد لهذه الفئة احترام بعض المقاييس كمكان الإقامة ،مدة الاستفادة من هذا التحفيز .

4- **السلوك:** التحفيز الجبائي يريد إحداث سلوك أو تصرف لم يتم التفكير في القيام به من طرف الأعوان الاقتصاديين ،وكذالك يحث الدولة بالتحريض على عمل الأعوان على القيام .فعل لم يقوموا به من تلقاء أنفسهم [5].

المطلب الرابع : الشروط المتحكمة والعوامل المؤثرة في سياسة التحفيز

- **الشروط المتحكمة في سياسة التحفيز الجبائي :** تتحقق فعالية الحوافز الضريبية لصالح الأنشطة التي تساهم بفعالية في تحقيق التنمية الاقتصادية ، بتوفر مجموعة من الشروط أهمها :

- أن يصاحب التخفيض في أسعار الضريبة على أرباح الأنشطة الاقتصادية غير المرغوبة .
- أن يكون العبء الضريبي النسبي قبل التخفيض على الأنشطة الاقتصادية المرغوبة كبير نسبيا ،مما يجعل من تخفيض الضريبة ميزة جبائية فعالة .
- أن تصبح العلاقة بين الإرباح النسبية المتحققة في الأنشطة الاقتصادية المرغوبة والأنشطة الاقتصادية الغير مرغوبة بعد الضريبة في صالح المجموعة الأولى من الأنشطة وفي غير صالح المجموعة الثانية من الأنشطة ،وبمعنى أخر يتعين أن يصاحب التخفيض في معدلات الضريبة على الأرباح الأنشطة الاقتصادية المرغوبة ،تغير في الأرباح النسبية لصالح تلك الأنشطة .

[5] هاني عليلي ،اليزيد زيان ،مرجع سابق ص 28

- أن تكون المشروعات أو الفرص الاستثمارية متاحة في مجال الأنشطة الاقتصادية المرغوبة وتحقق نتائج موجبة ، أما إذا كانت نتائجها سالبة في المراحل الأولى ،فإن الحوافز الضريبية تصبح عديمة أو قليلة الفعالية في توجيه الاستثمار باتجاه تلك الأنشطة .

- **العوامل المؤثرة في سياسة التحفيز الجبائي :**[6]

إن الهدف من سياسة التحفيز كما ذكرنا سابقا هو تهيئة الجو الملائم للمستثمر وتشجيعه للمشاركة في التنمية وتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية وفق السياسة التنموية المرسومة وإتباع هذه السياسة قد لا يؤدي إلى تحقيق الأهداف المرجوة كون هذه الأخيرة تتأثر بعدة عوامل منها :

1-العوامل ذات الطابع الضريبي .

2-العوامل ذات الطابع الغير ضريبي.

1/ **العوامل ذات الطابع الضريبي** : وتتمثل هذه العوامل في طبيعة الضريبة محل التحفيز ،شكل التحفيز ،زمن وضع التحفيز ،مجال تطبيق التحفيز .

2/ **العوامل ذات الطابع الغير ضريبي:** وتتمثل هذه العوامل في توفير الوسط الملائم الذي يهيئ ظروف نجاح سياسة التحفيز ،هذا الوسط الذي تؤثر فيه عدة عوامل سياسية واقتصادية ، وأخرى تتعلق بالجانب التقني والإداري ،كل هذه العوامل قد تشكل عائق يحول دون تحقيق هذه السياسة .

[6] محمد ياسين ستو ،احمد مفتاح ،مرجع سابق ص 34 ،35

المبحث الثاني : مفاهيم عامة حول الاستثمار المحلي.

المطلب الأول: تعريف الاستثمار المحلي وأنواعه.

1-**تعريف الاستثمار المحلي** :الاستثمار المحلي هو عبارة عن جميع الفرص المتاحة للاستثمار في السوق المحلية بغض النضر عن أداة الاستثمار المستعملة مثل : العقارات والأوراق والذهب والمشروعات التجارية ...الخ [7]

2-أنواع الاستثمار المحلي :

2-1 **استثمار مباشر** : وهو الاستثمار في جميع أنواع المشاريع باستثناء تلك المتعلقة بالمساعدات والمعونات المالية والفنية والتقنية التي تقدم إلى الدولة .

2-2 **استثمار غير مباشر** : وهو الاستثمار الذي يتم عن طريق شراء أوراق مالية لشركات تساهم في النشاط الاقتصادي المباشر بهدف الربح عن طريق البيع

2-3 **الاستثمار الحكومي (استثمار الدولة)** : وهو الاستثمار بخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدولة ،والاتجاه الفكري والسياسي القائم فيها .

2 -4 **الاستثمار الخاص** : وهو استثمار القطاع الخاص الذي تطور من المشروع الفردي أو العائلي المحصور استثماره بنشاط محدود إلى شركات أو مؤسسات تضم عددا من المستثمرين من مختلف الشرائح الاجتماعية ،الذين يقومون بتوظيف مدخراتهم في مختلف المشاريع الإنتاجية والخدمية[8] .

2-5 **الاستثمار طويل الأجل والاستثمار قصير الأجل** : الاستثمار طويل الأجل هو الذي يأخذ شكل الأسهم والسندات ويطلق عليه الاستثمار الرأس مالي ، أما الاستثمار

[7] زياد رمضان ،مبادئ الاستثمار المالي والحقيقي ،دار وائل للنشر والتوزيع ،عمان ، الأردن 2007، ص 36

[8] ماجد احمد عطاء الله ،إدارة الاستثمار،دار أسامة للنشر والتوزيع ،عمان ،الأردن 2010، ص 23

قصير الأجل فيتمثل في الأوراق المالية التي تأخذ شكل أذونات الخزينة والقبولات المصرفية ،أو شكل شهادات الإيداع ويطلق عليه الاستثمار النقدي .

2-6 **الاستثمار المستقل والاستثمار المحفز:** الاستثمار المستقل هو الأساس في زيادة الدخل والناتج القومي من قبل قطاع الأعمال أو القطاع الحكومي ،أما الاستثمار المحفز فهو الذي يأتي نتيجة لزيادة الدخل (العلاقة بينهما طردية) .

2-7 **الاستثمار المادي والاستثمار البشري** : الاستثمار المادي هو الذي يمثل الشكل التقليدي للاستثمار أي الاستثمار الحقيقي [9].

المطلب الثاني : أهداف الاستثمار المحلي ومصادر تمويله

1-**أهداف الاستثمار المحلي** : تختلف أهداف الاستثمار باختلاف الجهة التي تقوم بعملية الاستثمار فقد يكون الهدف من عملية الاستثمار هو تحقيق النفع العام كما في المشاريع العامة التي تقوم بها الدولة مثلا (إنشاء جامعات مستشفيات مؤسسات ... الخ) وقد يكون الهدف من عملية المستثمرين من الاستثمار مايلي :

- تحقيق عائد مرض ،سيساعد المستثمر الاستمرار في مشروعه الاستثماري
- المحافظة على قيمة الأصول الحقيقية
- العمل باستمرار على زيادة العائد المتحقق من الاستثمار وتنميته
- توفير مستوى مناسب من السيولة لضمان تغطية متطلبات عمليات النشاط وكذالك العملية الإنتاجية للمشروع الاستثماري.

وقد تكون هذه الأهداف من اجل الصالح العام (كالمشاريع العامة التي تقوم بها الدولة) أو من اجل تحقيق العائد أو الربح كالمشاريع الخاصة [10] .

[9] قاسم نايف علوان ،إدارة الاستثمار بين النظرية والتطبيق ،دار الثقافة للنشر والتوزيع ،عمان –الأردن 2009، ص 36

[10] قاسم علوان ،مرجع نفسه ، ص 35 –36

2-**مصادر تمويل الاستثمار المحلي :** لتنشيط وتشجيع الاستثمار وضعت أربعة مصادر لتمويله وهي:

2-1 **التمويل عن طريق الأموال الخاصة:** ويكون تمويلها داخلي وخارجي

أ/ المصدر الخارجي : تكون هذه الأموال في شكل المساهمة في رأس المال وتكون هذه المساهمة في الزيادة من رأس المال نقدا وعيننا

ب/ المصدر الداخلي : أي عن طريق التمويل الذاتي والذي يعرف على انه" مورد من رأس المال ، تعمل المؤسسة على خلقه وتستخدمه بعد ذالك في نشاطها الخاص وهو مكون من وسائل التمويل الدائمة ".

2-2 **التمويل عن طريق القروض قصيرة الأجل :** تقل مدة هذا القروض عن سنة ، فهي نوع من القروض التي تهدف بالأساس إلى تمويل الأصول المتداولة وكذالك خزينة المؤسسة ومن هذه القروض نذكر:

- الخصم
- القروض الخاصة بتعبئة الديون التجارية
- القروض الموسمية
- السحب على المكشوف

2-3 **التمويل عن طريق القروض متوسطة الأجل:** مدتها تتراوح بين سنة وخمس سنوات وتنقسم إلى قسمين :

أ/ قروض متوسطة الأجل المباشرة : يلجا إليها من اجل تمويل برامج توسعية أو شراء برامج جديدة أو شراء تجهيزات سلعية مثل : الآلات والمعدات ... الخ وكذالك تمويل وسائل الإنتاج للمؤسسات الإنتاجية .

ب/ قروض متوسطة الأجل الغير مباشرة : وتعد لتمويل العمليات الإنتاجية المضمونة من طرف الدولة ،والتي لا تقل مدتها عن سنتين ،فترة السداد مرتبطة بمدة حياة الأصل وبالتدفقات النقدية الناتجة عن المشروع ويتم منحها مقابل ضمانات كالأصول الثابتة .

4-2 **التمويل عن طريق القروض طويلة الأجل :** مدة هذه القروض تفوق خمس سنوات وتلجا إليها المؤسسة لتمويل رأس مالها الثابت ،ولمواجهة برنامج تطويري ويمنح هذا القرض مقابل ضمانات رهنية تعتبر البنوك المقدمة لهذا النوع من وسيط أو أداة وصل بين المستفيد والجهة المختصة التي هي البنك المركزي ،فالبنوك الوسطية تعد ملف القرض وتحوله إلى الجهة المختصة ويعتمد على التمويل بالدرجة الأولى عن تكوين رأس المال الثابت .

المطلب الثالث : محددات الاستثمار والعوامل المؤثرة فيه

أولا : محددات الاستثمار

يعتبر الاستثمار كدالة في كثير من المتغيرات، ومحاولة تفسير هذه المتغيرات يعتبر اختصارا لتحديد دوافع المستثمر ومن بين المحددات الرئيسية نذكر:

1/ **الاستثمار وسعر الفائدة:** باعتبار الاقتراض الوسيلة الأهم في تمويل الإنفاق الاستثماري وسعر الفائدة جزء من تكلفة الاقتراض وعلى ذالك فإنه يمكن أن تتوقع أن سعر الفائدة يكون مؤثرا قويا على مستوى الاستثمار باعتباره يتناسب عكسيا معه وذلك ينحصر في تحديد نفقات الاستثمار

2/ **الاستثمار والتوقعات :** إن القرار الاستثماري الذي يصدره المستثمر الآن هو تصرف ينجم عن الثقة في المستقبل ،فان أخطاء حدس المستثمر حول التوقعات فانه يتعرض لخسائر جسيمة ،فا المستثمر الذي يقرر عدم التوسع في نشاطه بينما يتوسع الطلب على منتجه في السوق ، فانه يتخلف عن منافسه الذي يقرر زيادة طاقته الإنتاجية .

3/ **الاستثمار ومستوى الأرباح :** إن المستثمر الذي يحقق أرباحا من استثماراته ويكون غير قادر أو لا يكون لديه الرغبة في الاقتراض فانه يستخدم أمواله الخاصة في تمويل مشاريعه الاستثمارية ويمكن الحصول عليها إذا ما استخدم أرباحه المحتجزة .

4/ **الاستثمار ومعدل التغير في الدخل:** عندما يرتفع مستوى الدخل القومي فمن الضروري إقدام على الاستثمار من اجل زيادة الطلبات اللازمة للإنتاج [11]

ثانيا : العوامل المؤثرة في الاستثمار

1-سعر الفائدة يعتبر عاملا مؤثرا على حجم الاستثمار وبشكل عكسي وفق المفهوم الاقتصادي للاستثمار

2-الكفاءة الحدية لرأس مال المستثمر أو العائد على رأس مال المستثمر

3-التقدم التكنولوجي في اقتصاد الدولة

4-درجة المخاطرة التي يتعرض لها الاستثمار سواء أكانت المخاطرة منتظمة أو غير منتظمة

5-مدى توفر الاستقرار السياسي أو الاقتصادي أو اللذان يسهمان في خلق المناخ الاستثماري للدولة

6-أسعار النفط ويعتبر هذا العامل من أهم العوامل المؤثرة في أسعار الأسهم حيث يؤدي ارتفاعها إلى زيادة الاستثمار في الأسواق المالية .

[11] حسن عمر ،الاستثمار والعولمة ،دار الكتاب الحديث ،مصر ،طبعة 2000 ،ص 53

المبحث الثالث :دور الضريبة في تحفيز الاستثمار المحلي

تعتبر التحفيزات الجبائية العنصر الأهم في تطوير مختلف الاستثمارات من خلال ما تقدمه من تسهيلات من شانها أن تشجع المستثمرين على الاستثمار في المشاريع التي يرغبون فيها.

المطلب الأول: علاقة التحفيزات الجبائية بالاستثمار المحلي

تتخلى الدولة بجزء من إيراداتها الجبائية التي تمول الحزينة وهو ما يسمي بالإعفاء الضريبي ،حيث أن اغلب الدول النامية ولتشجيع الاستثمار تلجأ إلى إعفاء أرباح المؤسسات من الضرائب لعدد من السنوات ،من بدء حياة المشروع [12].

وهذه الإعفاءات الضريبية قد تكون غير ملائمة في بعض الظروف لذالك عند تقديم الحافز الضريبي يتعين أن نأخذ في الحساب العوامل التالية [13]:

- إن الإعفاء كحافز ضريبي يمكن أن يترتب عليه اثر تميزي لصالح استثمارات معينة في غير صالح استثمارات أخرى فبالنسبة للاستثمارات طويلة الأجل والتي غالبا لا تحقق إرباحا في بداية حياتها الإنتاجية لذالك فانه يتعين على النظم الضريبية وخاصة في الدول النامية ان تميز بين الاستثمارات طويلة الأجل والاستثمارات قصيرة الأجل عند منح التحفيز او الإعفاء الضريبي ،حيث تزداد فترة الإعفاء بالنسبة للنوع الأول من الاستثمارات وتقل بالنسبة للنوع الثاني ،ويرجع السبب إلى أن الاستثمارات طويلة الأجل هي التي تكون غالبا ملائمة لظروف التنمية الاقتصادية في الدول النامية ، حيث تساهم بفاعلية في تحقيقها كما أن عدم التمييز بين الاستثمارات طويلة الأجل وقصيرة الأجل عند منح الإعفاء الضريبي يمثل إسرافا

[12] يونس احمد البطريق ،سعيد عبد العزيز عثمان ،النظم الضريبية ،الدار الجامعية الجديدة ،الإسكندرية ،مصر ،2002 ، ص 101

[13] بسعود يوسف،دور التحفيزات الجبائية في تطوير الاستثمار،مذكرة مقدمة لمتطلبات نيل شهادة الماستر علوم مالية ومحاسبية ، تخصص فحص محاسبي 2014-2015 ، ص 37-38

وتضحية بجزء من موارد الدولة بدون مبرر، في وقت هي في أمس الحاجة لكل جزء من مواردها ، لذالك تلجا بعض الدول لوضع حد أقصى للأرباح التي يسري عليها الإعفاء .

- قد يكون الإعفاء الضريبي كحافز جبائي أكثر ملائمة وخاصة بالنسبة للمؤسسات التي يكون فيها معامل العمل على رأس المال مرتفعا نسبيا ،أي المؤسسات كثيفة العمل نسبيا .
- إن استخدام الإعفاء الضريبي كحافز جبائي يكون له اثر تميزي في صالح المؤسسات الجديدة وفي غير المشروعات القائمة ، مما يترتب عليه قيام المشروعات القائمة بتصفية أعمالها ،وبإنشاء مشروعات جديدة قصيرة الأجل وسريعة العائد.
- كما أن استخدام الإعفاء الضريبي كحافز بدون التمييز بين نوعية الاستثمارات المختلفة يترتب عليه اثر تميزي في صالح الاستثمارات ذات السيولة المرتفعة والكسب السريع ، والمخاطر المحدودة ، وفي غير صالح الاستثمارات طويلة الأجل ذات العائد المنخفض والمخاطر المرتفعة .

إن استعمال الإعفاءات الضريبية لقيت الكثير من الجدل ولكنها اتبعت رغم العديد من التحفظات التي يبديها المشككون في جدواها ،وخاصة بمقارنة المنافع التي تحققها الاستثمارات مع الخسائر التي تلحق بالدولة جراء تخفيض إيراداتها ،بالإضافة إلى هذا الجانب إخلال هذه التخفيضات والإعفاءات بالعدالة وتأثيرها على تخصيص الموارد خاصة على المستوى العالمي ،هذا بجانب صعوبة مراقبة مثل هذه الامتيازات الممنوحة ، كما أن إتباع نظام الإعفاء الضريبي قد يترتب عليه بعض المشاكل بعد انتهاء مدة الإعفاء ، حيث تثار مشكلة حساب أقساط الاستهلاك بعد فترة الإعفاء ، حيث تعامل الآلات المستخدمة في فترة الإعفاء باعتبارها آلات جديدة ، وفي هذه الحالة سيتم التضحية بجزء كبير نسبيا من حصيلة الضريبة .

وبالتالي فان المؤسسات الاستثمارية تعمل على سرعة الانتهاء من فترة الإنشاء والتجهيز في أسرع وقت ممكن حتى تتمكن من الاستفادة من الإعفاء الضريبي .

المطلب الثاني : أهمية ودور التحفيزات الجبائية في تطوير الاستثمار المحلي

أولا: أهمية الحوافز الجبائية : [14] تلعب الحوافز الجبائية دورا هاما في تحسين مناخ الاستثمار نظرا لما تقدمه من مزايا من شانها أن تشجع على الاستثمار في المجالات المرغوب فيها اقتصاديا واجتماعيا للدولة ، وتتميز هذه المزايا في الإعفاء من الضريبة ، أو تطبيق الأسعار الضريبة المنخفضة ، أو السماح ببعض الخصومات التي تخفض من وعاء الضريبة ، أو الإعفاء من الضرائب والرسوم الجمركية التي تفرض على الآلات والمعدات والمواد الخام التي يستوردها المشروع الاستثماري ، وتكون لازمة لإنشائه أو تشغيله أو للتوسيع فيه ، فإذا قدمت الدولة للمستثمر هذه الحوافز والمزايا الضريبية كان ذالك حافزا له على أن يستثمر أمواله فيها .

لذالك تعتمد العديد من تشريعات البلدان النامية على الحوافز الضريبية لتشجيع المستثمرين الأجانب والوطنيين على استثمار أموالهم فيها، وتعتمد هذه التشريعات على الإعفاءات الضريبية بصفة خاصة كحافز لهم لتشجيع وتطوير الاستثمار لما يوفره هذا الحافز للمؤسسات الاستثمارية من ربح صاف غير خاضع للضريبة خلال فترة الإعفاء الضريبي ، بل إن هناك تسابق بين الدول النامية في منح الحوافز الضريبة لإغراء المستثمرين الأجانب على استثمار أموالهم فيها .

كما ينتج عن تلك الحوافز تدفق للاستثمارات التي نمن شانها أن تساعد في إصلاح الأوضاع الاقتصادية القائمة، وتشجيع التنمية الصناعية ،بالإضافة إلى تشجيع التصدير .

[14] بسعود يوسف ، مرجع سابق ، ص 39-40

إذا كانت الحوافز الضريبية ذات أهمية في تطوير الاستثمار وتشجيعه ، إلا انه يتعين على البلدان النامية أن توازن بين حاجاتها لهذه الاستثمارات المساهمة في عملية التنمية الاقتصادية ، وما يتطلبه تشجيعها من حوافز ضريبية ، ويجب على الدولة أن لا تقدم الحوافز الضريبية إلا إذا كانت في حاجة ملحة للاستثمارات المعنية ، وكانت على يقين من أنها سوف تستفيد منها أكثر مما ضحت به في سبيلها ، وإلا كانت المحصلة النهائية هي الخسارة ، فقد يؤدي الإفراط في منح المزايا والحوافز الضريبية إلى التأثير العكسي على التنمية .

ثانيا: دور التحفيزات الجبائية في تشجيع الاستثمار المحلي :

هنالك الكثير من أنواع الحوافز الضريبية التي تلعب دورا هاما في [15] :

- تشجيع المستثمرين على إقامة مؤسسات استثمارية جديدة في البلاد ، أو استمرار القائم منها وتوسعه.
- تشجيع الاستثمارات الأجنبية والوطنية على الالتزام بما تتطلبه خطة التنمية الاقتصادية ، سواء عن طريق توجه هذه الاستثمارات إلى قطاعات معينة من الاقتصاد الوطني ا والى مناطق محددة من إقليم الدولة ، حسب ما تتطلبه خطط التنمية الاقتصادية .
- حث المستثمرين الأجانب على إعادة استثمار إرباحهم المحققة في إقليمها بدلا من تحويله إلى الخارج .
- جذب الاستثمارات الأجنبية خاصة الاستثمارات كثيفة العمالة وذات تكنولوجيا متقدمة ، مما يترتب عليه زيادة المهارات الفنية للعمال الوطنيين والحد من مشكلة البطالة .
- تشجيع الاستثمارات الأجنبية والوطنية على التوجه نحو القطاع الصناعي خاصة الصناعات التصديرية لزيادة الصادرات الصناعية التامة الصنع .

[15] بسعود يوسف ، مرجع سابق ، ص 40

المطلب الثالث : الامتيازات الجبائية المحفزة لقرار الاستثمار في المؤسسات الاقتصادية

تعتبر الامتيازات الضريبية من العناصر الهامة المشجعة لقرار الاستثمار وهي تتخذ الصور التالية [16] :

1- **الإعفاءات:** تتبنى السلطات العمومية أسلوب الإعفاء الضريبي بالرغم من انه يقلل من إيرادات الخزينة العامة لتشجيع قرار الاستثمار ، فيما يتعلق بالأنشطة ذات الأهمية والفعالية الكبيرة على الحياة الاقتصادية والاجتماعية ، حيث أنها تقلل من المخاطر التي يتحملها المستثمر بالنسبة للاستثمارات الجديدة والتي تزيد من الربح الصافي ، كما تحقق سيولة ذاتية للمشروعات التي تسمح بها ، مما يكون لها الأثر الإيجابي على الهيكل التمويلي .

2- **التخفيضات:** من بين المشاكل التي توجهها الاستثمارات هو ضغط العبء الضريبي ، لهذا تعتبر من الأدوات الناجحة التي اتخذها المشروع الجبائي لتخفيف العبء الضريبي ، سواء يتعلق بتخفيض معدل الاقتطاع أو بتخفيض الوعاء الضريبي .

3- **نظام الاهتلاك:** يعتبر المشروع الضريبي كتكلفة تتحملها المؤسسة ، من الضروري عدم إدماجها في الدخل الخاضع للضريبة ، مما يسمح للمؤسسة بتدعيم مركزها المالي وتحديد استثماراتها المهتلكة.

4- **التخفيف من الحقوق الجمركية** : تعتمد تنمية اقتصاديات الدول النامية بالدرجة الأولى على الاستيراد لأنه هو من يوفر متطلبات الاستثمار من مواد أولية ووسائل تجهيز ، ولان الاستيراد مرتبط بالرسوم الجمركية وحتى لا تكون هذه الأخيرة عائقا أمامه ، وبالتالي أمام التنمية الاقتصادية ، قدم المشروع تسهيلات تتمثل في

[16] محمد حمو ، منور اوسير ، مرجع سابق ، ص 223- 224

تخفيف الحقوق الجمركية ويأخذ هذا التخفيف شكل تعويض مباشر ، إعفاء ، أو قرض ضريبي.

5- **نقل الخسائر:** من بين الإجراءات المخففة للعبء الضريبي والمحفزة لنشاط المؤسسة هو إمكانية طرح الخسائر السابقة من أرباح السنوات الموالية ، معنى هذا ان خسائر السنة (N) تطرح من ربح السنة (N+1) قبل أن يتم إخضاع هذا الربح للضريبة ، وإذا لم يغطي هذا الربح كل الخسائر المحققة يتم نقل المبلغ المتبقي منها إلى السنة (N+2) إلى غاية السنة الخامسة ، لان المدة القانونية لإطفاء الخسائر هي خمس سنوات .

6- **شهادة الاعتماد الضريبي المطبقة للاستثمار :** تمنح شهادة الاعتماد الضريبي للمستثمرين للتخلص من بعض الالتزامات الجبائية كالضرائب على الدخل أو على رقم الأعمال ، الرسوم التجارية والضرائب المقتطعة من المنبع فيما يخص الحصص المحولة للخارج ، وتمنح هذه الشهادات على أساس نسبة مئوية من حجم الاستثمار أو على أساس حصة القيمة المضافة الداخلية المنتجة للصناعة الجديدة مثلا .

خاتمة الفصل الأول :

تعتبر الضريبة أداة هامة من أدوات السياسة المالية والاقتصادية لتحقيق النفع العام ، والتي تؤثر على المجالات الاقتصادية ، الاجتماعية ، السياسية ، المالية .

لتحقيق التنمية الاقتصادية تلجا الدولة إلى سياسة التحفيز الجبائي التي تعبر عن مجموعة من الامتيازات الممنوحة في مجال الضرائب ، والذي يتخذ عدة أشكال وأوجه متأثرا بعوامل ضريبية وغير ضريبية حتى يكون التحفيز الجبائي فعالا يجب الالتزام ببعض الشروط لحقيق الأهداف المرجوة ولعل أهم هدف يرجى من وراء سياسة التحفيز الضريبي هو جذب وترقية وتطوير الاستثمار.

الفصل الثاني

خطة الفصل الثاني

- **مقدمة الفصل الثاني**
- **المبحث الأول : التعريف بميدان التربص**

- **المطلب الأول :** لمحة تاريخية عن مؤسسة الصناعة والحبوب ومشتقاتها
- **المطلب الثاني :** بطاقة فنية حول مطاحن الحضنة بالمسيلة
- **المطالب الثالث :** الهيكل التنظيمي لوحدة مطاحن الحضنة
- **المطلب الرابع : أهداف المؤسسة وآفاقها المستقبلية**

- **المبحث الثاني : أنواع ومصادر تمويل استثمارات مؤسسة مطاحن الحضنة واهم الامتيازات التي استفادت منها.**

- **المطلب الأول :** أنواع ومصادر تمويل مؤسسة مطاحن الحضنة
- **المطلب الثاني:** الامتيازات الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار
- **المطلب الثالث :** الامتيازات التي استفادت منها مؤسسة مطاحن الحضنة بالمسيلة

- **خاتمة الفصل الثاني**

مقدمة الفصل الثاني

بعد تطرقنا إلى القسم النظري الذي تناول دور التحفيز الضريبي في تشجيع الاستثمار المحلي، نجد انه من الضروري أن نقوم بدراسة ميدانية لتحديد مدى فعالية مؤسسة مطاحن الحضنة في الاستفادة من الامتيازات الضريبية الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لترقية الاستثمارات ، والذي سنتطرق فيه أيضا إلى عرض وتقديم مؤسسة مطاحن الحضنة بالمسيلة ، وإبراز هيكلها التنظيمي واهم الأهداف والأفاق المستقبلية .

المبحث الأول : التعريف بميدان التربص

المطلب الأول : لمحة تاريخية عن مؤسسة الصناعة و الحبوب و مشتقاتها بسطيف

1-التعريف بالمؤسسة الأم:

– بعد أن تحصلت الجزائر على استقلالها بدأت في تأميم المؤسسات ففي سنة 1965 وبالضبط في 25 مارس تم تأميم جميع القطاعات الخاصة بالطحن و أصبحت تسمى المؤسسة الوطنية للدقيق و الطحن غير أن دورها آنذاك كان مقتصرا على صلاحيات الإدارة العامة الذي عهدته ، كذلك وضع خطة لتجديد المصانع الضرورية و وضع وحدات أخرى في بعض المناطق ، ففي سنة 1982 قامت المؤسسة الوطنية للدقيق و الطحن بإنشاء خمس مؤسسات مماثلة للصناعة الغذائية من الحبوب و مشتقاتها بسطيف ، فقد أنشئت بمرسوم تنفيذي رقم : 367/82 بتاريخ 27 نوفمبر 1982 ابتداء من 2 أفريل 1990 تحولت إلى شركة مساهمة في إطار الإصلاحات الاقتصادية رأسمالها في 1997 قدر بـ : 2.525.000.000 د ج .

ويكمن النشاط الأساسي لمجمع الرياض سطيف في تحويل الحبوب (القمح الصلب واللين) و إنتاج وتسويق المواد المشتقة (سميد ،دقيق ،عجائن غذائية وكسكسي).

تستغل ممتلكات مجمع الرياض سطيف وتسيير من قبل عشر(10)شركات تابعة ذات أسهم

سبعة (07)منها تختص في تحويل القمح الصلب واللين (43000قنطار/يوميا).

موفرة بذلك للسوق:

22000قنطار/اليوم السميد.

8700 قنطار/اليوم الدقيق.

680 قنطار/اليوم العجائن الغذائية.

120 قنطار/اليوم الكسكسى.

60 قنطار/اليوم العجائن بدون علوتين.

-تمتلك المؤسسة عدة وحدات موزعة على عدة ولايات منها : (سطيف ، المسيلة ، برج بوعريريج ، بجاية ، بسكرة ، ورقلة) .

2-الشركات التابعة هي:

-مطاحن البيبان/ش م .برج بوعريريج.

-مطاحن الهضاب العليا /ش م .شوف لكداد.سطيف.

-مطاحن الصومام /ش م.سيدي عيش(بجاية).

-مطاحن الزيبان/ش م.بسكـرة .

-مطاحن الحضنة /ش م .المسيلة .

-مطاحن سيدي عيسى/ش م (المسيلة).

-مطاحن الواحات /ش م توقرت.

-أما الشركات التابعة الثلاث المتبقية ،فاثنتان منهما تضمنان الدعم اللوجستيكي ،فهما مختصتان في:

-النقل البري للبضائع (المواد الأولية والمواد تامة الصنع)والمسماة "نقل الفوارة /ش م "سطيف -الإنجاز والصيانة الصناعية والمسماة "صورمي /ش م"سطيف.

وتختص الثالث في استصلاح الأراضي بالجنوب وتدعى "فلاحة الجنوب /ش م"ورقلة.

3-المؤهلات والتنمية في "رياض "سطيف:

تتركز أهم مؤهلات الشركة الأهم فيما يلي:

أ-القدرات الإنتاجية والوضعية المالية المريحة للمجتمع ،فهما عاملان يشجعان على التشهير بعلامة مؤسسة الرياض سطيف.

ب-الخبرة الكبيرة المكتسبة في مجال تحويل الحبوب.

ت-كفاءة إطارات المؤسسة.

ث-الشفافية في التعامل مع الشركاء (الزبائن ،المساهمين،المحيط.....إلخ)

ج-تنمية برامج تسيير حديثة وإنجاز مشاريع هامة.

*-وفي إطار سياستها التنموية ومراعاة للتحولات والتغيرات المستمرة للسوق اعتمد "الرياض"سطيف جملة الأساليب التي تسمح لها بتوطيد مكانتها الرائدة في مجال الصناعات الغذائية .وبدرجة مردودية رأسمالها وكذا رأسمال مساهميها من خلال :

-توطدة وتجميع قدراتها الإنتاجية.

-إنشاء مصنع للعجائن الغذائية بطاقة إنتاجية تقدر ب200طن /يوميا ببجاية.

-إنشاء مصنع لتغليف المواد المنتجة (بوليبر وبيلان) بسطيف.

3-1-النتائج المالية :

بين سنتي 1997و1999إرتفع رقم أعمال مؤسسة "الرياض" سطيف من21.032مليار دينار جزائري إلى22.227مليار دينار جزائري،كذلك الشأن بالنسبة للقيمة المضافة التي عرفت خلال نفس الفترة ارتفاع قدر ب41.83%.

3-2-الرياض "سطيف" ودخول البورصة:

-تعد الرياض سطيف أول مؤسسة تقوم باللجوء العلني للإدخال ،وقد نجم عن ذلك رفع رأسمالها الاجتماعي ،وتسعيرة سهمها في البورصة يوم 13سبتمبر 1999.

تركيبة رأسمالها الاجتماعي:

80% الشركة القابضة العمومية الزراعية الغذائية الأساسية.

11% المؤسسات المالية (البنوك وشركات التأمين)

9% أشخاص طبيعيون.

-ووجه نتاج اللجوء العلني للادخار ،نحو التأهل التقني والتسيير وسيستهدف خاصة:

- وضع نظام المحاسبة التحليلية .
- مطابقة مقياس النوعية العالمية (إيزو 2000/2001)
- وضع نظام تسيير متكامل .

-عصرنة وتألية الإنتاج .

- تطوير مجالي الاتصال ودراسة السوق .

-*- كما تجدر الإشارة إلى أنه بعد أن تحولت المؤسسة إلى شركة مساهمة في سنة 1995 حققت الرياض سطيف أرباحا معتبرة فقد تطورت أرباحها الصافية بنسبة 68.51 % خلال ثلاث سنوات الأخيرة و التي قدرت بـ : 21.032.231.000 دج في سنة 1997 مقابل 13.866.198.000 دج سنة 1995 .

وقد زاد رأس المال مرتين سنة 1997/1993 وذلك عن طريق إصدار أسهم نقدية و إدماج الاحتياطات .

يمكننا توضيح الزيادة في رأس المال خلال ثلاث سنوات كما هو موضح في الجدول التالي :

الجدول رقم (2) تطور رأس المال

مبلغ تحولات رأس المال					
سنة	**إصدارات أسهم نقدية**	**إدماج الإحتياطات**	**حصص عينية**	**المبالغ المثالية المالية**	**عدد أسهم الشركة**
–	**إسمية/علاوة إصدار**	–	–	–	–
1995	–	–	–	–	8500
1996	–	–	3.150.000.000	–	8500
1997	–	–	–	4.000.000.000	8500.4000.000

ملاحظة : إن الزيادة في رأس المال في سنة 1997 يطابق إصدار 3.150.000 سهم بقيمة ألف دينار للسهم . إن رأس المال الإجمالي للشركة موزع كالتالي :

1 – مطاحن الصومام / ش م / سيدي عيش (بجاية): 628.000.000 د ج

2 – مطاحن البيبان / ش م / برج بوعريريج : 627.000.000 دج

3 – مطاحن الحضنة / ش م / المسيلة : 479.000.000

4 – مطاحن الهضاب العليا / ش م / سطيف : 265.000.000 دج

5 – مطاحن الواحات / ش م / تقرت : 261.000.000 دج

6 – مطاحن الزيبان / ش م / القنطرة : 235.000.000 دج

7 – مطاحن سيدي عيسى / ش م / : 81.000.000 دج

8 – نقل الفوارة / ش م / : 42.000.000 دج

9 – الفلاحة الجنوبية : 4.000.000 دج

10 – صورمي / ش م / سطيف :3.500.000 دج

ملاحظة : يقدر رأس مال رياض سطيف الحالي 5.000.000.000 د ج

شكل رقم(17) الهيكل التنظيمي " لرياض سطيف "

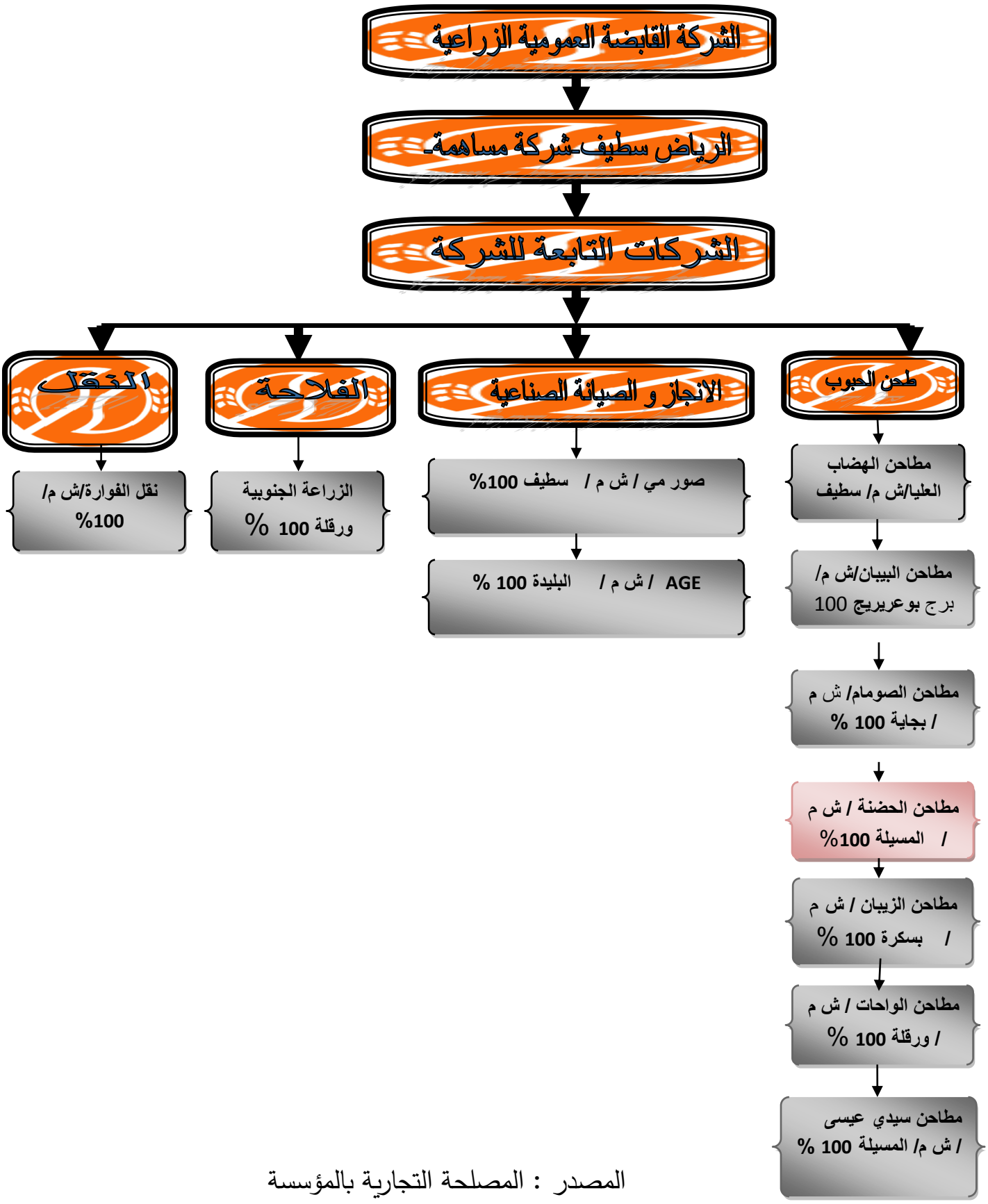

المصدر : المصلحة التجارية بالمؤسسة

المطلب الثاني : بطاقة فنية حول مطاحن الحضنة بالمسيلة

1 – نشأة مطاحن الحضنة بالمسيلة :

تقع مطاحن الحضنة على بعد 02كلم من وسط المدينة على جهة الجانب الشرقي على طريق الرابط بين برج بوعريريج والمسيلة ،بدأ بناؤها سنة 1980حيث تم تشغيلها لأول مرة سنة 1982.

وقد حولت وحدة الرياض بالمسيلة إلى شركة في شكل مساهمة مطاحن الحضنة وهذا في02 أكتوبر 1997 على مساحة 30755م²منها 12555م²مغطاة .

أسست الشركة التابعة "مطاحن الحضنة "في 1997.10.01(مستخلص محضر مجلس الإدارة رقم 06،جلسة يوم1997.09.07،تحولت إلى شركة تابعة ،شركة مساهمة بتاريخ1997.10.01مبلغ رأس المال الاجتماعي 60.000.000دج ابتداء من 1997.10.01،تم رفعه في 1998.04.30 إلى 479.000.000دج وفي 2009بلغ

1.449.460.000دج،وتنقسم الوحدة إلى قسمين قسم قديم وقسم جديد هما:

القسم الأول:

يتكون من مسمدة ومطحنة واحدة حيث تم إنجازها من طرف الشركة السويسرية من نوع "« buhler »"بيلر وتاريخ بداية استغلالها سنة 1981 وتبلغ طاقتها الإنتاجية 2000قنطار يوميا بتكلفة انجاز إجمالية قدرها 220.915.480.55وارتفعت القدرة الإنتاجية ب:242.202.253.51دج.

القسم الثاني:

-يتكون من مسمدة جديدة وقد تم إنجازها من طرف الشركة الايطالية من نوع "« Golfetto »"قولفيطو وتاريخ بداية استغلالها سنة 1993 وتبلغ طاقتها الإنتاجية 4000قنطار يوميا بتكلفة انجاز إجمالية قدرها 563.986.101.84دج

2-**قدرات الشركة :**

1-قدرات الشركة:

***البطاقة الفنية للشركة التابعة:**

-قدرة الطحن 5.500قنطار/يوميا من القمح الصلب و1.500من القمح اللين.

-قدرة الانتاج 3.630قنطار/يوميا من السميد(سميد ممتاز ب:64%نسبة الاستخلاص)،و1.080قنطار/يوميا من الدقيق(دقيق خبز ب:72%نسبة استخلاص).

-قدرة تخزين 125.000قنطار (قمح صلب 62.500قنطار-قمح لين 62.500قنطار).

-طاقة الحمولة للمواد الأولية ،حيث أن عدد الوحدات 19 وحدة والحمولة المقيدة 330 طن.

-أما المنتجات بمختلف أنواعها حسب إحصائيات سنة 2009 فهي كالآتي :السميد 199.283قنطار،الدقيق 209.629 قنطار ،بقايا الطحن 189.004قنطار،العجائن الغذائية 531قنطار.

رقم الأعمال المنجز خلال سنة 2009=1.256.752.274.58دج

2-وظائف الشركة:

الوظيفة الإدارية :وهي وظيفة غير منتجة ولكنها ضرورية ولها من الأدوار ما يلي:

-ضمان التسيير الإداري (سير الملفات ،الاتصالات،التوجيه.....إلخ)

-ضمان التسيير المالي والمحاسبي (المالية ،التسجيلات ،التقييم.....إلخ)

-ضمان النشاط المصالح التقنية والإنتاجية (الدراسات،التموين ،صيانة التجهيزات ،الإنتاج ،تسيير الملفات التقنية.....إلخ)

***الوظيفة الإنتاجية تتمثل في الأدوار التالية :**

-تسجيل طلبات الزبائن وتحقيقها .

-بيع المنتجات التامة المتمثلة في السميد والفرينة والمنتجات الثانوية المتمثلة في النخالة والكسكسى.....إلخ.

المطلب الثالث:الهيكل التنظيمي لوحدة مطاحن الحضنة:

- إن الهيكل التنظيمي للوحدة ما هو إلا وسيلة للإعلام يمكننا من خلاله معرفة تقسيم العمل و التركيب السلمي الإداري من حيث تباين دوائر و مصالح و فروع الشركة وسنعرض أهم دوائر هذه الشركة وخصائصها والجدير بالذكر أن الهيكل التنظيمي للمؤسسة عرف بعض التغيرات وهذا أهم ما جاء فيه :

1 – رئيس المدير العام :

مكلف بإدارة جميع شؤون الوحدة و التنسيق بين مختلف المصالح المتواجدة بالوحدة و كذلك التنسيق بين الوحدة و مثيلاتها من نفس القطاع و الاتصال بجميع السلطات المعنية بنشاط الوحدة و لهذا توكل له عدة مهام أهمها :

-الاتصال بكل السلطات المعنية بنشاط المؤسسة .

-يعتبر الواجهة الأولى للوحدة .

-التنسيق بين الوحدة و ممثليها من نفس القطاع .

-يقوم بالربط بين جميع الدوائر .

-يقوم بإعلام الرئيس المدير العام برياض سطيف بالحالة اليومية للمؤسسة .

و تنقسم المصالح التي تعمل مباشرة مع المدير العام إلى قسمين هما :

قسم مهمته التنظيم و التسيير الداخلي " الهيكلي " للوحدة و تتوزع مهامه إلى النواحي التالية:

أولاً : قسم التنظيم و التسيير الداخلي – الهيكلي – للوحدة :

1 – الأمانة العامة : تابعة للمديرية العامة و مكلف بتسجيل البريد الصادر و الوارد و طبع المراسلات الصادرة عن المديرية العامة .

2 – مصلحة النوعية : مكلف بنوعية الإنتاج وفقاً للمعايير المحددة سواءاً كانت هذه المعايير قانونية متمثلة في الكمية ، تغليف أو معايير إنتاجية متمثلة في الجودة و مقدار المنافسة.

3 – المحاسب : يقوم بمساعدة المدير العام في الحسابات التي يقوم بها .

4 – المستشار القانوني : يقوم المدير العام باستشارته أو بمناقشته في القرارات التي سوف تصدرها المؤسسة و ذلك لتفادي الوقوع في خطأ قانوني و هو المحامي لدى الشركة والمكلف بالمنازعات التي تدخل فيها الشركة سواء كانت بين الشركة و مورديها أو زبائنها أو داخل الوحدة .

5 – مكتب مساعد الأمن و الوقاية : و مهمته حماية الشركة داخلياً و كذا الوقاية خاصة من ناحية الحرائق ، السرقة و حركة مختلف وسائل النقل في الوحدة و حمايتها من مختلف الأخطار .

ثانياً : قسم الإشراف على العمال و التسيير الإداري و المالي و المبيعات :

وينقسم هذا القسم إلى ثلاث مديريات أساسية هي :

1 – مديرية الاستغلال : و تنقسم بدورها إلى أربعة مصالح هي :

1/1– مصلحة التموين : ومن مهامها ما يلي :

–شراء الحبوب و المواد الأولية التي تدخل في عملية الإنتاج .

–تزويد مختلف المصالح و المديريات بالتجهيزات الخاصة بالتنظيم و الإنتاج .

2/1 – مصلحة الإنتاج : مهمتها خاصة بالعملية الإنتاجية الكاملة أي من دخول المادة الأولية إلى خروجها كمادة مصنعة مروراً بكل دورات العملية الإنتاجية و تهتم برسم و تنظيم مخطط الإنتاج و عمليات تنفيذه في ورشات الإنتاج و العمل على احترام كل مراحل الإنتاج و طرق تنفيذها محددة علمياً و تنقسم هذه المصلحة إلى مصنعين هما :

أ–مصنع التحويل رقم (1) : يضم آلات تحويل القمح الصلب إلى سميد بطاقة إنتاجية قدرها 5000 قنطار خلال 24 ساعة .

ب–مصنع التحويل رقم (2) : يضم آلات تحويل القمح الصلب و اللين إلى دقيق و فرينة على الترتيب بطاقة إنتاجية 1500 قنطار من القمح الصلب و 1500 قنطار من القمح اللين خلال 24 ساعة .

- كما أن هذه المصلحة تتفرع إلى ثلاث فروع :

–فرع محاسبة المواد .

-فرع الطحن و الإنتاج .

-فرع الشحن و التوظيف .

- و يوجد تحت تصرف هذه المصلحة مخبر يعمل على متابعة النوعية المنتجة و كذا متابعة الوزن تبعاً للقانون كما تعمل على استمرارية الإنتاج و ذلك بتخصيص أفواج عمل تعمل بالتناوب طيلة 24 ساعة و لهذا تعتبر من أهم المصالح .

3/1 – مصلحة الصيانة : و يشغلها رئيس المصلحة و مهمته إصلاح العطب الخاص بآلات الإنتاج و تشغيل هذه الأجهزة 24 سا / 24 سا و تتفرع هذه المصلحة إلى :

فرع الإلكتروميكانيك و الكهرباء : و مهمته صيانة التجهيزات الكهربائية كالثلاجات و المكيفات

فرع الميكانيك العام : و هو فرع خاص بصيانة الآلات الطاحن و الشاحنات .

4/1 – مصلحة تسيير المخزونات : تتكفل بتخزين المواد الأولية و المنتجات و دورها الرئيسي هو تسجيل حركة المخزون و القيام بعمليات الجرد الشهرية و السنوية ، و تتفرع إلى ثلاث فروع متمثلة في :

-فرع استقبال و تخزين الحبوب .

-فرع تسيير مخزونات الأكياس .

-فرع تسيير قطع الغيار و التجهيزات .

2 – مديرية التسويق : وهي مديرية حديثة النشأة بعدما كانت مصلحة تابعة لمديرية الاستغلال و تشرف هذه المديرية على توزيع جميع المواد المنتجة عبر المراكز الموجودة تحت تصرفها (المسيلة ، بوسعادة ، عين الملح) كما لها نقاط بيع محلية .

3 – مديرية الإدارة و المالية : و تنقسم إلى ثلاث مصالح و هي :

1/3 – مصلحة المحاسبة و المالية : تعتبر من أهم النشاطات حيث أن لها علاقة مع جميع المصالح الأخرى و يقع على عاتقها تسجيل كل العمليات المتعلقة بالنشاط التجاري مع الوحدات و تتفرع هذه المصلحة إلى :

-فرع المالية و الصندوق .

-فرع المحاسبة العامة .

-فرع محاسبة المبيعات .

-فرع المحاسبات .

2/3 – مصلحة الموارد البشرية :

لها علاقة مباشرة مع العمال حيث تهتم بالشؤون الإدارية للعمال و كيفية تنظيم الموارد البشرية داخل الوحدة بكيفية تتماشى مع متطلبات العمل من أجل تكييف الوسط العمالي وذلك لإعطاء أكبر كفاءة ، تتفرع هذه المصلحة إلى:

-فرع تسيير المستخدمين .

-فرع الخدمات الاجتماعية .

3/3 – مصلحة الوسائل العامة : و من مهامها :

متابعة جميع الأشغال و الترميمات التابعة للوحدة .

المتابعة الميدانية للاستثمارات .

مكتب الإعلام الآلي : و يعمل هذا المكتب بكل ما يتعلق بوسائل الإعلام الآلي و متطلباته

والشكل التالي يوضح هذه المديريات بمختلف مصالحها.

الهيكل التنظيمي لمطاحن الحضنة

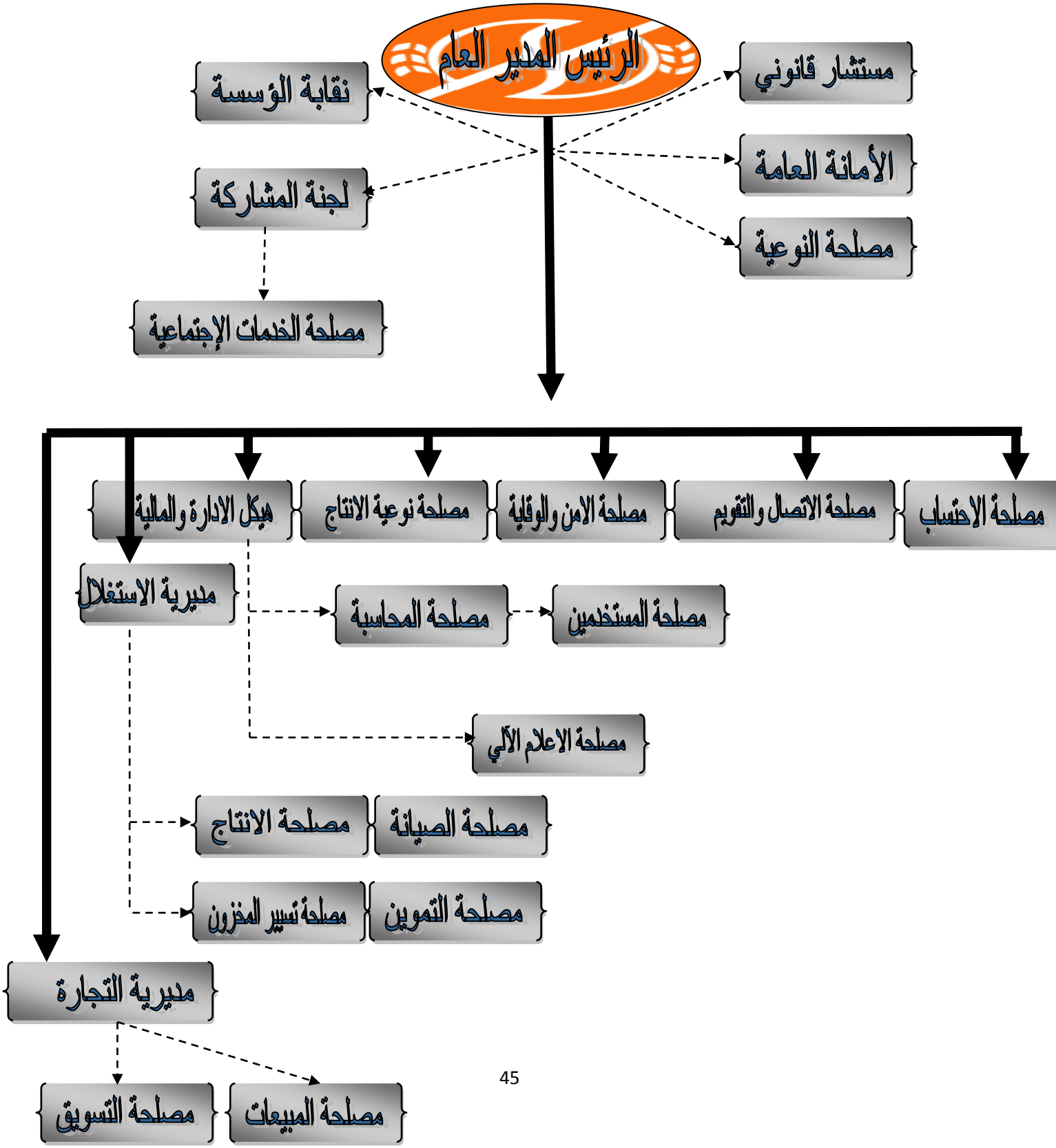

المطلب الرابع : أهداف المؤسسة و آفاقها المستقبلية

– تنشط المؤسسة مطاحن الحضنة في بيئة تسودها منافسة قوية و شديدة من بين 24 منافس لها داخل تراب الولاية و لهذا فإن المؤسسة مطاحن الحضنة تسعى إلى تحقيق أهداف و آفاق مستقبلية أهمها :

–تعظم الربح الناتج عن الفرق بين سعر البيع و التكلفة النهائية .

–زيادة الإنتاجية عن طريق الاستعمال الأمثل لوسائل الإنتاج و تحسين نوعيته .

–محاولة تقديم سلع ذات جودة عالية .

–التسيير الأحسن للموارد البشرية في المؤسسة .

–تمويل السوق المحلية بالمنتجات الوطنية .

–سد حاجيات المستهلك بمادتي السميد و الفرينة .

–المساهمة في بناء و تطوير الاقتصاد الوطني .

–خلق جو تنافسي على مستوى الوحدة .

–الطموح إلى خلق جو تنافسي خارجي لزيادة كمية الإنتاج و تسويقه .

–محاولة كسب رضا الزبائن و الحصول على ولائهم بأقل تكلفة و بجودة عالية .

–محاولة القضاء على المشاكل السائدة داخل المؤسسة مثلا : مشاكل الإنتاج ، التوزيع والاتصال ...

–الحصول على أفضل نقاط بيع داخل الولاية و خارجها .

المبحث الثاني : أنواع ومصادر تمويل استثمارات مؤسسة مطاحن الحضنة واهم الامتيازات التي استفادت منها

المطلب الأول : أنواع ومصادر تمويل استثمارات مؤسسة مطاحن الحضنة

أنواع استثمارات المؤسسة :

- استثمارات داخلية و تتمثل في هياكل المؤسسة وكل ما يخصها .
- استثمارات اقتصادية تتمثل في التوسعة والتجديد والتحديث .
- زيادة نقاط التوزيع في كل البلديات والولايات .

مصادر تمويل المؤسسة :

مصادر داخلية :

- رأس مال المؤسسة
- حساب خاص بالاستثمارات يفتح عن طريق الجمعية العامة لتحديد الاستثمارات
- عن طريق الاستشارة من طرف الأعوان بالمؤسسة

مصادر خارجية :

- البنك : وذالك في إطار التوسعة من خلال المقرر الرئيسي للمؤسسة وفي حالة الاستثمارات الضخمة يجب موافقة المجمع .
- الإذن من الإدارة و الجمعية العامة .

المطلب الثاني : الامتيازات الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

1/ النظام العام

أ- مرحلة الانجاز :

- الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع الغير مستثناة والمستوردة والتي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات الغير مستثناة والمستوردة والمقتناة محليا والتي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.
- الإعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض عن كل المقتنيات العقارية والتي تمت في إطار الاستثمار المعني.
- الإعفاء من حقوق التسجيل ومصاريف الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية والغير مبنية الممنوحة والموجهة لانجاز المشاريع الاستثمارية، تطبق هذه المزايا على المدة الدنيا لحق الامتياز .

كما تستفيد من هذه الأحكام الامتيازات الممنوحة على المستثمرين سابقا بموجب قرار مجلس الوزراء لفائدة المشاريع الاستثمارية .

ب- مرحلة الاستغلال : المدة ثلاثة سنوات بالنسبة للاستثمارات المحدثة حتى مائة منصب شغل وبعد معاينة المشروع في النشاط الذي تعده المصالح الجبائية بطلب من المستثمر :

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات IBS
- الإعفاء من الرسم على النشاط المهني TAP

وتمتد هذه المدة إلى خمس سنوات ، بالنسبة للاستثمارات التي تحدث مائة وواحد منصب شغل أو أكثر عند انطلاق النشاط و/ أو الاستثمارات في القطاعات الإستراتجية التي يحدد المجلس الوطني للاستثمار قائمتها .

2/ النظام الاستثنائي :

2-1 المناطق التي تستدعي تنميتها بمساهمة خاصة من الدولة

مرحلة الانجاز لمدة ثلاث سنوات

- الإعفاء من دفع حقوق نقل الملكية بعوض فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تتم في ليطار الاستثمار .
- تطبيق حق التسجيل بنسبة منخفضة قدرها 2‰ فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال.
- تتكفل الدولة جزئيا أو كليا بالمصاريف ، بعد تقييمها من الوكالة ، فيما يخص الأشغال المتعلقة بالمنشآت الأساسية والضرورية لانجاز الاستثمار .
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات الغير مستثناة من المزايا والتي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار، سواء كانت مستوردة أو مقتناة من السوق المحلية .
- الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة والغير مستثناة من المزايا والتي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.
- الإعفاء من حقوق التسجيل ومصاريف الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية والغير مبينة الممنوحة الموجهة لانجاز المشاريع الاستثمارية ، تطبق هذه المزايا على المدة الدنيا لحق الامتياز .

كما تستفيد من هذه الأحكام الامتيازات الممنوحة للمستثمرين سابقا بموجب قرار مجلس الوزراء لفائدة المشاريع الاستثمارية .

مرحلة الاستغلال لمدة عشر سنوات

- إعفاء من الضريبة على أرباح الشركات
- الإعفاء من الرسم على النشاط المهني
- الإعفاء لمدة عشر سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء ، من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار .

- مزايا إضافية لتحسين و / أو تسهيل الاستثمار مثل تأجيل الحجز وفترات الاستهلاك

2-2 المشاريع ذات الأهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني (الاتفاقية)

مرحلة الانجاز : لمدة خمس سنوات

- إعفاء و/أو تسديد الحقوق والرسوم والضرائب وغيرها من الاقتطاعات الأخرى ذات الطابع الجبائي المطبقة على الاقتناءات سواء عن طريق الاستيراد أو من السوق المحلية ، السلع و والخدمات الضرورية لانجاز الاستثمار .
- الإعفاء من حقوق التسجيل المتعلقة بنقل الملكيات العقارية المتخصصة للإنتاج أو كذا الإشهار القانوني الذي يجب أن يطيق عليها.
- الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال .
- الإعفاء من الرسم العقاري فيما يخص الملكيات العقارية المخصصة للإنتاج .
- الإعفاء من حقوق التسجيل ومصاريف الإشهار العقاري، وكذا مبالغ الأملاك الوطنية بالنسبة لعملية التنازل المتضمنة للأصول العقارية الممنوحة بهدف انجاز المشاريع الاستثمارية.

كما تستفيد من هذه الأحكام الامتيازات الممنوحة للمستثمرين سابقا بموجب قرار مجلس الوزراء لفائدة المشاريع الاستثمارية .

مرحلة الاستغلال : لمدة أقصاها عشر سنوات ابتداء من تاريخ معاينة المشروع في الاستغلال التي تعدها المصالح الجبائية بطلب من المستثمر :

- الضريبة على أرباح الشركات IBS
- الرسم على النشاط المهني TAP
- الإعفاءات أو التخفيضات في الحقوق أو الضرائب أو الرسوم بما فيها الرسم على القيمة المضافة التي تنقل أسعار السلع المنتجة عن طريق الاستثمار الذي يدخل في إطار النشاطات الصناعية الناشئة بقرار من المجلس الوطني للاستثمار .
- مزايا إضافية أخرى بقرار المجلس الوطني للاستثمار مثل تلك المتعلقة بتكفل الدولة جزئيا أو كليا بالمصاريف بعد تقييمها من الوكالة فيما يخص الأشغال المتعلقة با المنشآت الأساسية لانجاز
الاستثمار .

المطلب الثالث : الامتيازات التي استفادت منها مؤسسة مطاحن الحضنة بالمسيلة

مؤسسة مطاحن الحضنة بالمسيلة قامت بتحقيق برنامج تطوير (تجديد تجهيزات المطحنتين الفرينة والسميد) خلال الفترة الممتدة من 2013-2015 حيث قامت بتقديم ملف كامل للتجهيزات المراد اقتنائها بالتنسيق مع مختلف المصالح .

ومن اجل الحصول على امتيازات ضريبية :

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافةTVA.
- الإعفاء من الرسم على النشاط المهني TAP.

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركاتIBS .
- الإعفاء من الضريبة على الدخل الاجمالى IRG.
- الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة.

والامتيازات الشبه ضريبية وهي من مصالح الضمان الاجتماعي أي الاشتراكات عند دخول العمال الجدد والوسائل المخبرية ووسائل النقل وإعفاءات جمركية ، قدمت مؤسسة مطاحن الحضنة ملف للصندوق الوطني لترقية الاستثمار حيث تحصلنا على الموافقة (رخصة) للحصول على هذه الامتيازات :

أولا : بالنسبة للتجهيزات المقتناة داخل التراب الوطني مثل وسائل النقل تم شرائها خارج الرسم على القيمة المضافة TVA (الاستفادة من الرسم على القيمة المضافة)

ثانيا : بالنسبة للتجهيزات والوسائل المقتناة من الخارج تمت الاستفادة من الرسوم الجمركية والرسم على القيمة المضافة التابع لها .

ثالثا : فيما يخص باقي الامتيازات لم تتحصل المؤسسة عليها بعد لان المشروع (مشروع التطوير) مازال قيد الانجاز (التركيب) والاستفادة من هذه الامتيازات تكون بعد البداية في هذا النشاط (IBS.IRG.TAP) والشبه ضريبية تتمثل في تخفيضات واشتراكات الضمان الاجتماعي ، أما بالنسبة للامتيازات الأخرى متعلقة بالعقار فالمؤسسة تملك عقار قديم ولم تتحصل على أي عقار جديد لذالك لم تكن هناك استفادة من المزايا العقارية .

خاتمة الفصل الثاني :

نستخلص من الدراسة التطبيقية لمؤسسة مطاحن الحضنة أنها تتوفر على إمكانيات وحوافز مقدمة من طرف الدولة والوكالة الوطنية لترقية وتطوير الاستثمار كما أنها تحظى لمصادر تمويل استثماراتها جعل منها مؤسسة ذات قيمة اقتصادية تساهم في إنعاش الاقتصاد الوطني.

الخاتمة

خاتمة عامة :

باعتبار أن الاستثمار هو المحرك الأساسي لتحقيق أي تنمية لذالك نجد أن معظم الدول تسعى للنهوض به وتطويره للوصول إلى الرقي والتطور الاقتصادي من خلال توفير كل الإمكانيات والوسائل الضرورية، ولعل من ابرز المشاكل التي تقف أمام هذا المسعى التنموي وندرة المصادر الدافعة للنشاط الاقتصادي .

لذالك نجد أن معظم الدول على السياسة الجبائية العامة وعلى الضرائب بصفة خاصة بتمويل صفقاتها واحتياجات سياستها الاقتصادية دون أن ننسى أن هذه الضرائب المفروضة ماهية إلى أعباء مالية تتبع على عاتق الأعوان الاقتصاديين ، والتي تشكل عائق كبيرا لتحقيق أهدافهم ، بحيث إن السياسة المتبعة من طرف السلطات العمومية والهادفة لتشجيع الاستثمارات جعلها تتبنى سياسة التحفيزات الجبائية ، هذه السياسة سواء كانت في الحقيقة سوى طريقة من الطرق الاغرائية المشروعة التي تستهدف المستثمرين الخواص وترغبهم في المبادرة بخلق استثمار من خلال منح تخفيضات وإعفاءات مؤقتة أو دائمة من الضرائب أو الرسوم وذالك في إطار قوانين الاستثمار ، وفق الشروط والمعايير المحددة ، غير أن الملاحظ بشكل عام بالرغم من تطبيق هذه الإجراءات بقيت النتائج جد متواضعة مع النتائج التي كانت منتظرة ، رغم أن الجزائر في هذا الخصوص قد أوضحت كل الواعد برسمها الإطار التنظيمي التشريعي لمشاركة القطاع الخاص والأجنبي في بناء اقتصاد الدولة مقدمة له كل التسهيلات الكافية .

قائمة المصادر و المراجع

قائمة المراجع:

1/- أحمد مفاتيح ، محمد ياسين ستو، التحفيز الجبائي على فرص الاستثمار للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية ، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ليسانس في علوم التسيير ، تخصص تسيير 2012-2013

2/- بسعود يوسف ، دور التحفيزات الجبائية في تطوير الاستثمار ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في مسار علوم مالية ومحاسبة تخصص فحص المحاسبي 2015/2014

3/-حسين عمر ، الاستثمار و العولمة ، دار الكتاب الحديث- مصر طبعة 2000

4/- زياد رمضان ، مبادئ الاستثمار المالي و الحقيقي ، دار وائل للنشر و التوزيع – عمان الأردن 2007

5/- يونس أحمد البطريق ، سعيد عبد العزيز عثمان ، النظم الضريبية ، الدار الجامعية الجديدة ، الإسكندرية – مصر 2002

6/- محمد حمو ، منور أويسر ، جباية المؤسسات ، مكتبة شركة – الجزائرية بودواو الجزائر ،الطبعة السادسة 2009

7/-محمد بوتين ، المحاسبة العامة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر 1998

8/-ماجد أحمد عطا الله ، إدارة الاستثمار ،دار أسامة للنشر و التوزيع عمان الأردن 2010 ط1

9/-محمد بلقاسم حسن بهلول الاستثمار و إشكالية التوازن الجهوي

10/- هاني عليلي ، اليزيد زيان ، التحفيزات الجبائية كأداة لتفعيل الاستثمار الجزائري ، مذكرة تخرج ضمن نيل شهادة ليسانس في علوم التسيير 2012/2011

11/- قاسم نايف علوان ، إدارة الاستثمار بين النظرية و التطبيق ، دار الثقافة للنشر و التوزيع،عمان الأردن 2009

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

- ✓ **البسملة**
- ✓ **إهداء**
- ✓ **شكر و عرفان.**
- ✓ **مقدمة عامة** ..... أ

الفصل الأول: : التحفيز الضريبي للاستثمار المحلي (مدخل نظري)

- **مقدمة الفصل الأول** **10**
- **المبحث الأول** : مفاهيم عامة حول التحفيز الضريبي 11
- **المطلب الأول** : تعريف التحفيز الضريبي وأنواعه 11
- **المطلب الثاني** : أهداف التحفيز الضريبي 12
- **المطلب الثالث** : خصائص التحفيز الضريبي 13
- **المطلب الرابع** : الشروط المتحكمة والعوامل المؤثرة في سياسة التحفيز 14
- **المبحث الثاني : مفاهيم عامة حول الاستثمار المحلي** **16**
- **المطلب الأول** : تعريف الاستثمار المحلي وأنواعه 16
- **المطلب الثاني** : أهداف الاستثمار المحلي ومصادر تمويله 17
- **المطلب الثالث** : محددات الاستثمار المحلي والعوامل المؤثرة فيه 19
- **المبحث الثالث : دور الضريبة في تحفيز الاستثمار المحلي** **21**
- **المطلب الأول** : علاقة التحفيز الجبائي بالاستثمار المحلي 21
- **المطلب الثاني** : أهمية ودور التحفيزات الجبائية بتطوير الاستثمار المحلي **23**

- **المطلب الثالث** :الامتيازات الجبائية المحفزة لقرار الاستثمار المحلي في المؤسسة الاقتصادية 25

- **خاتمة الفصل الأول** **27**

الفصل الثاني: دراسة حالة وحدة مطاحن الحضنة (مدخل تطبيقي)

- **مقدمة الفصل الثاني** **30**
- **المبحث الأول : التعريف بميدان التربص** **31**
- **المطلب الأول** : لمحة تاريخية عن مؤسسة الصناعة والحبوب ومشتقاتها.....31
- **المطلب الثاني** : بطاقة فنية حول مطاحن الحضنة بالمسيلة.....38
- **المطلب الثالث** : الهيكل التنظيمي لوحدة مطاحن الحضنة.....40
- **المطلب الرابع** : أهداف المؤسسة وآفاقها المستقبلية.....46
- **المبحث الثاني : أنواع ومصادر تمويل استثمارات مؤسسة مطاحن الحضنة واهم الامتيازات التي استفادت منها**... .....**47**
- **المطلب الأول** : أنواع ومصادر تمويل مؤسسة مطاحن الحضنة 47
- **المطلب الثاني:** الامتيازات الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ..48
- **المطلب الثالث:** الامتيازات التي استفادت منها مؤسسة مطاحن الحضنة بالمسيلة 51
- **خاتمة الفصل الثاني** 53
- **الخاتمة العامة** **54**

- ✓ **قائمة المصادر و المراجع.**
- ✓ **فهرس المحتويات.**

تم بحمد الله